الإمامة وصلاة الجماعة

تَذَكُّر الإمام أثناء الصلاة بأنه على غير طهارة

السؤال: **صليتُ بالناس الفجر، وفي الركوع من الركعة الأولى تذكرت بأنني على غير طهارة، فطلبت منهم أن يقدِّموا واحدًا منهم وأن يعيدوا الصلاة، وذهبتُ لأتوضأ، فهل فعلي هذا صحيح؟ وما الذي يلزمني في مثل هذه الحال؟**

الجواب: في مثل هذه الحالة هناك ما يُسمى بالاستخلاف، وهو أن يأخذ بيد واحد من المصلين القريبين منه ممن هو أهل للإمامة ويكمِّل بهم الصلاة، كما حصل من عمر -رضي الله عنه- حينما طُعِن، حيث تناول يد عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- فقدَّمه [البخاري: 3700]، ومن أهل العلم من يقول: إنه يستخلف قبل أن يُحْدِث، فإذا سبقه الحدث فلا استخلاف، لكن قصة عمر -رضي الله عنه- تدل على أنه وُجد الناقض قبل الاستخلاف، وعلى هذا فيستخلف إذا وُجد الحدث ولا مانع، فالمقصود أن من احتاج إلى هذا الاستخلاف فليفعله.

وهذا السائل طلب ذلك بالكلام وقال لهم: (قدِّموا واحدًا يؤمكم)، وطلب منهم أن يستأنفوا الصلاة من جديد، وصلاتهم الثانية صحيحة؛ لأنها بُدئت من تكبيرة الإحرام إلى أن ختموا بالتسليم، لكنه لو استخلف لكان هو المشروع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والأربعون بعد المائة 11/8/1434ه